(374) فقد ذهب أكثر العلماء إلى نسخها بقوله تعالى: ءأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب ا عليكم فأقيموا الصلوة وآتوا الزكوة وأطيعوا ا ورسوله وا خبير بما تعملون 58: 13 ". فقد استفاضت الروايات من الطريقين: أن الآية المباركة لما نزلت لم يعمل بها غير علي (عليه السلام) فكان له دينار فباعه بعشرة دراهم، فكان كلما ناجى الرسول (صلى ا عليه واله وسلم) قدم درهما حتى ناجاه عشر مرات. أحاديث العمل بآية النجوى: روى ابن بابويه بإسناده عن مكحول قال: " قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) لقد علم المستحفظون من أصحاب النبي محمد (صلى ا عليه واله وسلم) أنه ليس فيهم رجل له منقبة إلا قد شركته فيها وفضلته، ولي سبعون منقبة لم يشركني أحد منهم، قلت: يا أمير المؤمنين فأخبرني بهن، فقال (عليه السلام): وإن أول منقبة ـ وذكر السبعين ـ وقال في ذلك: وأما الرابعة والعشرين فإن ا عز وجل أنزل على رسوله: إذا ناجيتم فكان لي دينار فبعته بعشرة دراهم، فكنت إذا ناجيت رسول ا أتصدق قبل ذلك بدرهم، وا ما فعل هذا أحد غيري من أصحابه قبلي ولا بعدي فأنزل ا عز وجل: ءأشفقتم.. " (1). وروى ابن جرير بإسناده عن مجاهد قال: " قال علي رضي ا عنه آية من كتاب ا لم يعمل بها أحد قبلى ولا يعمل

---

(1) تفسير البرهان ج 2 ص 1099. (*)